

من وزير التربية
إلى السيدات والسادة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المستشارين في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي
المندوبين الجهويين للتربية

الموضوع : حول فتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار عام في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي (دورة 2019).

المرجع : - الأمر الحكومي عدد 781 لسنة 2018 المؤرخ في 21 سبتمبر 2018 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مستشاري الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي بوزارة التربية - القرار المؤرخ في 27 نوفمبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار عام في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي. - القرار المؤرخ في 27 نوفمبر 2019 المتعلق بفتح المناظرة المذكورة. وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 20 جانفي 2020 والأيام الموالية المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار عام في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي. حدّد عدد المراكز المتناظر علمها بمركزين (02) اثنين.

(1) شروط المشاركة:

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة المستشارون الأول في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في رتبهم في تاريخ ختم الترشيحات (20 ديسمبر 2019) مع مراعاة أحكام الفصل 16 من الأمر الحكومي عدد 781 لسنة 2018 المؤرخ في 21 سبتمبر 2018 المشار إليه اعلاه.

(2) كيفية الترشح:

يتعيّن على من تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للامتحان المهني المذكور التسجيل عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn في أجل أقصاه يوم 20 ديسمبر 2019، ثمّ سحب مطلب الترشح وإرساله إلى وزارة التربية عن طريق التسلسل الإداري في أجل أقصاه يوم 23 ديسمبر 2019 مصحوبا بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار الانتداب
- نسخة من قرار التسمية في رتبة مستشار أول في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي.

- قائمة مفصلة في الخدمات مؤشرة وممضاه من قبل رئيس الإدارة
- نسخة من كل شهادة علمية ما بعد الإجازة أو الاستاذية أو ما يعادلها
- نظيرين من الأعمال أو الدراسات أو البحوث في ميادين التوجيه المدرسي والجامعي والنظام التربوي وأنشطة الحياة المدرسية وعلاقة التكوين المهني بالتشغيل (يتولى المترشح إخفاء اسمه في احداها).

ويعتبر تاريخ التسجيل بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ ايداع ملف الترشح.

(3) ترتيب المترشحين:

تقيم لجنة المناظرة ملفات المترشحين وتسند عددا إلى كل مترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) وذلك وفق المقاييس التالية :

عدد من ستة (6)	أعمال أو دراسات أو بحوث في ميادين التوجيه الجامعي والنظام التربوي وأنشطة الحياة المدرسية وعلاقة التكوين بالتشغيل (ملحق عدد 1 بقرار كيفية التنظيم)	الانتاج
عدد من ستة (06)	- نتيجة تقييم النشاط المنجز خلال الثلاث سنوات الإدارية الأخيرة بالنسبة للمستشارين الأول الميدانيين. - معدل العددين الإداريين الأخيرين بالنسبة للمكلفين بخطة وظيفية أو عمل إداري أو الملحقين (ملحق عدد 2 بقرار كيفية التنظيم)	النشاط
في حدود 05 نقاط	الأقدمية في الرتبة الحالية 0.5 نقطة عن كل سنة	الأقدمية
عدد من ثلاثة (3)	- شهادة الكفاءة في البحث 1.5 نقطة - التبريز أو الماجستير أو دبلوم المرحلة الثالثة أو ما يعادلها 02 نقطة - الدكتوراه 3 نقاط	الشهادة العلمية

وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية للأقدمية العامة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.
فالمرجو من السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية:
+ تجميع مطالب الترشح وتأشيرها والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.
+ توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 31 ديسمبر 2019.

والسلام

عن مدير التربية
الكاتب العام
فؤاد الشاذلي بن رجيب

